

العدد 3

-(70)-

وقبل كل شيءٍ نوضح: أن بطاقات الائتمان تشكل المرحلة الأخيرة من مراحل التطور في الأدوات المالية، فبعد عصر المقايضة جاء عصر التقييم وفق بعض السلع، ثم التقييم وفق المعادن الثابتة، ثم التقييم بالذهب والفضة، ثم تم تداول الأوراق النقدية. ويمكن اعتبار بطاقات الائتمان آخر تحول هذا المجال وهو يترك آثاره في توسيع الائتمان إلى حدٍ كبير.

أنواع البطاقات:

- 1 - بطاقة الائتمان المعطاة برصيد: وهي ترتبط بوجود رصيدٍ لحاملها، ولذلك فهي بمنزلة الصك.
- 2 - بطاقة الائتمان العادية: وهي ترتبط برصيد لحاملها، ويلتزم الحامل بتسديد مبلغ الفاتورة (1) من خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً، وإلا تمت ملاحقته قضائياً. وأشهر أنواعها "أمريكان إكسبرس".
- 3 - بطاقة الائتمان القرضية: وهي أكثرها انتشاراً، وتمتاز بأن حاملها لا يجب عليه الدفع خلال مدة، بل يمكنه جعل المبلغ بذمته ودفع فوائد التأخير. وأشهر أنواعها "الويزا والماستركار্দ"(2).
وقد أشار الشيخ المؤمن والشيخ الجواهري إلى صيغ أكثر تفرعاً وتعقيداً نسبياً.

-
- 1 - الفاتورة: هي فسيمة البيع التي يصدرها التاجر أو مقدم الخدمة عند الشراء منه أو تقديم خدمة إلى الحامل.
 - 2 - الفيزا: "منظمة" تسعى لخدمة البنوك الأعضاء - التي تصدر البطاقة لهم - من الناحية الإدارية والفنية والخدمية، وتتكون إدارتها من ممثلي البنوك الأعضاء. أن المؤسسات المرتبطة بهذه المنظمة أكثر من ستة ملايين مؤسسة تشمل شركات الطيران والفنادق والمطاعم والمحلات التجارية والنوادي ووكالات تأجير السيارات وغير ذلك.
هذا هو المعنى الاصطلاحي للفيزا ولكن الكلمة الواردة في بحث الشيخ التسخيري هي عبارة عن اسم خاص لنوع من بطاقات الائتمان وهي بطاقة الائتمان الفرضية.

